

## سنن ابن ماجه

2466 - حدثنا عبد اﻟﻤﻨﺎن بن عامر بن زراره . ثنا شريك عن أبي إسحاق عن عطاش عن رافع بن خديج قال قال رسول اﻟﻠﻪ ﷺ ( من زرع في أرض قوم بغير إذنه فليس له مم الرع شيء وترد عليه نفقته ) . K صحيح